

الفصل السالِس ترتيل القرآن الكريم وتجويده

المبحث الأول

تعريف الترتيل وبعض المتعلقات

﴿ وَقرءَ أَنَا فرَقَنهُ لِنقرَاهُ، عَلى النَّاسِ عَلى مُكثٍ وَنَزَلنَهُ نَزِيلًا ﴾ [الإسراء: ١٠٦].
﴿ عَلى مُكثٍ ﴾ أي: على ترتيل.

﴿ وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلَا نُزِلَ عَلَيهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَهُ تَرْتِيلًا ﴾ [الفرقان: ٣٢].

﴿ وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا ﴾ [المزمل: ٤].

الحديث الأول: عن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنهما عن النبي صلی الله علیه وسلم قال: «يُقَالُ لِصَاحِبِ الْقُرْآنِ: اقْرَأْ، وَارْتَقِ، وَرَتَّلْ كَمَا كُنْتَ تُرْتَلُ فِي الدُّنْيَا، فَإِنْ مَنَزَلَكَ عِنْدَ آخِرِ آيَةٍ تَقْرُؤُهَا»^(١).

الحديث الثاني: وعَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: غَدَوْنَا عَلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مَسْعُودٍ رضي الله عنه، فَقَالَ رَجُلٌ: قَرَأْتُ الْمَفْصَلَ الْبَارِحَةَ، فَقَالَ: «هَذَا كَهَذَا الشُّعْرِ إِنَّا قَدْ سَمِعْنَا الْقِرَاءَةَ، وَإِنِّي لَأَحْفَظُ الْقُرْآنَ الَّتِي كَانَ يَقْرَأُ بَيْنَ النَّبِيِّ صلی الله علیه وسلم، ثَمَانِي عَشْرَةَ سُورَةً مِنَ الْمَفْصَلِ، وَسُورَتَيْنِ مِنْ آلِ حَم».

«الْقُرْآنَ»: النظائر في الطول والقصر التي كان النبي صلی الله علیه وسلم يقرن بينها في صلاته. «آل حَم»: أي السور التي أولها (حم) كقولك فلان من آل فلان.

(١) صحيح: أخرجه أبو داود (١/١٤٦٤)، والترمذي (٥/٢٩١٤)، وأحمد في «مسنده» (٢/٦٧٩٩)، وابن حبان (٣/٧٦٦)، والبيهقي (٢/٢٢٥٣)، والنسائي (٥/٨٠٥٦) وصححه الألباني في «السلسلة الصحيحة» برقم [٢٢٤٠].

قال الحسن البصري **رَحِمَهُ اللهُ**، في قوله تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤]، قال: اقرأه قراءة بينة^(١).

وقال مجاهد **رَحِمَهُ اللهُ**: بعضه على أثر بعض على تؤدة^(٢).

وعن مجاهد أيضاً: ترسل فيه ترسلاً^(٣).

وقال قتادة **رَحِمَهُ اللهُ**: بينه بياناً^(٤).

وقال ابن فورك **رَحِمَهُ اللهُ**، في قوله تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤]: ترتيب الحروف على حقها في تلاوتها^(٥).

وقال ابن الأعرابي **رَحِمَهُ اللهُ**: ما أعلم الترتيل إلا التحقيق والتبيين^(٦).

وقال الزمخشري **رَحِمَهُ اللهُ**: «ترتيل القرآن قراءته على ترسل وتؤدة بتبيين الحروف وإشباع الحركات، حتى يجيء المتلومنه شبيها بالشعر المرتل: وهو المفلج المشبه بنور الأبحوان، وألا يهذه هذا ولا يسرده سرداً^(*)، كما قال عمر **رَحِمَهُ اللهُ عَنْهُ**: شر السير الحقة^(**). وشر القراءة الهزيمة^(***)، حتى يشبه المتلو في تتابعه الشجر الألس^(****)»^(٧).

وقال ابن جزي **رَحِمَهُ اللهُ**: «الترتيل هو التمهّل والمد وإشباع الحركات وبيان الحروف، وذلك معين على التفكير في معاني القرآن، بخلاف الهدّ الذي لا يفقه صاحبه ما

(١) «تفسير الطبري» (٢٣ / ٦٨٠).

(٢) المصدر السابق.

(٣) المصدر السابق.

(٤) المصدر السابق.

(٥) «تفسير ابن فورك» ص [٦٩].

(٦) «التفسير الوسيط» للواحدي (٣ / ٣٤٠).

(٧) (*) الهد: الاسراع. والسرد: التتابع.

(**) والحقة: شدة السير.

(***) والألس: متقارب الأسنان..

(****) الهزيمة: سرعة القراءة. أفاده الصحاح.

«تفسير الزمخشري» (٤ / ٦٣٧).

يقول، وكان رسول الله ﷺ يقطع قراءته حرفاً حرفاً ولا يمرّ بآية رحمة إلا وقف وسأل، ولا يمرّ بآية عذاب إلا وقف وتعوّذ^(١).

قال الشوكاني: «وأصل الترتيل: التنضيد والتنسيق وحسن النظام، وتأكيد الفعل بالمصدر يدل على المبالغة على وجه لا يلتبس فيه بعض الحروف ببعض، ولا ينقص من النطق بالحرف من مخرجه المعلوم من استيفاء حركته المعتبرة»^(٢).

وقال الشافعي رحمه الله: «أقل الترتيل ترك العجلة في القرآن عن الإبانة وكلما زاد على أقل الإبانة في القراءة كان أحب إلي ما لم يبلغ أن تكون الزيادة فيها تمطيّاً»^(٣).

وقال الزركشي رحمه الله: «أقل الترتيل أن يأتي بما يبين ما يقرأ به وإن كان مستعجلاً في قراءته وأكمّله أن يتوقف فيها ما لم يخرجها إلى التمديد والتمطيظ فمن أراد أن يقرأ القرآن بكمال الترتيل فليقرأه على منازله فإن كان يقرأ تهديداً لفظ به لفظ المتهدد وإن كان يقرأ لفظ تعظيم لفظ به على التعظيم وينبغي أن يشتغل قلبه في التفكير في معنى ما يلفظ بلسانه فيعرف من كل آية معناها ولا يجاوزها إلى غيرها حتى يعرف معناها فإذا مر به آية رحمة وقف عندها وفرح بها وعده الله تعالى منها واستبشر إلى ذلك وسأل الله برحمته الجنة وإن قرأ آية عذاب وقف عندها وتأمل معناها فإن كانت في الكافرين اعترف بالإيمان فقال آمنا بالله وحده وعرف موضع التخويف ثم سأل الله تعالى أن يعيذه من النار»^(٤).

روى ابن الجزري عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه، قال: الترتيل تجويد الحروف، ومعرفة الوقوف^(٥).

(١) «التسهيل لعلوم التنزيل» (٢/ ٤٢٣). (٢) «فتح القدير» (٥/ ٣٧٩).

(٣) «كتاب الأم» (١/ ١٣٢). (٤) «البرهان في علوم القرآن» (١/ ٤٥٠).

(٥) «التمهيد في علم التجويد» ص [٤٠]، و«النشر» (١/ ٢٢٥).

قلت: فالأمة مأمورة بالترتيل تبعاً لنييها صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فلا يجوز أن يقرأ أحد البتة بغير ترتيل، لأن القرآن له صفة ثابتة وهيئة معينة نزل بها من السماء فلا يجوز مخالفتها والقراءة بغيرها وسنأتي لبيان ذلك لاحقاً إن شاء الله.

قال الشيخ وهبة الزحيلي: «أرشدت الآيات إلى وجوب ترتيل القرآن: وهو قراءته على مهل، وتبيين حروفه، وتحسين مخارجه، وإظهار مقاطعه، مع تدبر المعاني»^(١).
فمن هذه الأقوال التي مرت يمكننا أن نقول:

معنى الترتيل لغة: قال صاحب اللسان: (الترتيل: مِنْ رَتَلٍ: الرَّتْلُ: حُسْنُ تَنَاسُقِ الشَّيْءِ، وَغَيْرُ رَتْلٍ وَرَتْلٌ: حَسَنُ التَّنْصِيدِ. وَكَلَامٌ رَتْلٌ وَرَتْلٌ: أَيُّ مُرْتَلٍّ حَسَنٌ عَلَى تُوْدَةٍ. وَرَتْلُ الْكَلَامِ: أَحْسَنُ تَأْلِيفِهِ وَأَبَانُهُ وَمَهْلٌ فِيهِ. وَالتَّرْتِيلُ: التَّرْسُلُ. وَرَتَّلْتُهُ تَرْتِيلاً: بَعْضُهُ عَلَى آثَرِ بَعْضٍ)^(٢).

معنى الترتيل شرعاً: القِرَاءَةُ بِتَدْبِيرٍ وَتَأْمَلٍ، وَتَثَبُّتٍ، وَتَرْسُلٍ، مِنْ غَيْرِ عَجَلَةٍ، مَعَ مُرَاعَاةِ الْأَحْكَامِ، فَهُوَ مَعْرِفَةُ الْوُقُوفِ، وَتَجْوِيدِ الْحُرُوفِ، وَهُوَ الَّذِي نَزَلَ بِهِ الْقُرْآنُ وَوَرَدَ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿ وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً ﴾ [المزمل: ٤]، نَقَلَ صَاحِبُ اللِّسَانِ عَنِ أَبِي الْعَبَّاسِ، قَالَ: مَا أَعْلَمُ التَّرْتِيلَ إِلَّا التَّحْقِيقَ وَالتَّيْبِينَ وَالتَّمْكِينَ، أَرَادَ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

وَتَرْتِيلُ الْقُرْآنِ يَشْتَرِكُ فِيهِ: اللِّسَانُ بِتَّصْحِيحِ الْحُرُوفِ، وَالْعَقْلُ بِتَدْبِيرِ الْمَعَانِي، وَالْقَلْبُ بِالْأَلْفَاظِ وَالتَّأَثُّرِ^(٣).

(١) «التفسير الوسيط» للزحيلي (٣/ ٢٧٦).

(٢) «لسان العرب» (٥/ ١٣٢ - ١٣٣) باختصار.

(٣) «تيسير علم التجويد»، ص (١١ - ١٢).

مراتب الترتيل وأركانه

مراتب الترتيل: ١- التحقيق، ٢- الحدر، ٣- التدوير.

١- **التحقيق لغة:** مَصَدَّرٌ مِنْ حَقَّقْتُ الشَّيْءَ تَحْقِيقًا إِذَا بَلَغْتَ يَقِينَهُ، قَالَ فِي اللِّسَانِ: (بَلَغَ حَقِيقَةَ الْأَمْرِ: أَي يَقِينَ شَأْنِهِ. وَصَبَغْتُ الثُّوبَ صَبْغًا تَحْقِيقًا: أَي مُشْبَعًا وَثُوبٌ مُحَقَّقٌ إِذَا كَانَ مُحْكَمَ النَّسْجِ) (١).

التحقيق اصطلاحًا: إعطاء الحُرُوفِ حَقَّهَا مِنْ إِشْبَاعِ الْمُدِّ وَتَحْقِيقِ الْهَمْزَاتِ وَإِتْمَامِ الْحَرَكَاتِ وَتَوْفِيَةِ الْغُنَاتِ وَتَفْكِيكِ الْحُرُوفِ وَهُوَ بَيَانُهَا وَإِخْرَاجُ بَعْضِهَا مِنْ بَعْضٍ بِالسَّكْتِ وَالتَّرْسُلِ وَالتَّوَدَّةِ وَالطَّمَأْنِينَةِ. وَهُوَ مَذْهَبٌ وَرَشِي وَحَمَزَةٌ وَعَاصِمٌ وَهُوَ الَّذِي يُسْتَحْسَنُ وَيُسْتَحَبُّ الْأَخْذُ بِهِ لِلْمُعَلِّمِينَ مِنْ غَيْرِ أَنْ يُتَجَاوَزَ إِلَى حَدِّ الْإِفْرَاطِ مِنْ تَحْرِيكِ السَّوَاكِينِ وَتَوْلِيدِ الْحُرُوفِ مِنْ إِشْبَاعِ الْحَرَكَاتِ وَغَيْرِهَا مِمَّا تَنْفِرُ مِنْهُ الطَّبَاعُ وَتَمَّجُّهُ الْقُلُوبُ وَالْأَسْمَاعُ (٢).

٢- **الحدر لغة:** الْحَدْرُ، مِنْ كُلِّ شَيْءٍ تَحْدَرُهُ، مِنْ عَلُوِّ إِلَى سُفْلٍ، وَالْحُدُورُ: اهْتِبُوطٌ. وَهُوَ الْمَكَانُ يَنْحَدِرُ مِنْهُ حَدَرٌ الشَّيْءِ يَحْدَرُهُ حَدْرًا فَانْحَدَرَ: حَطَّهُ مِنْ عَلُوِّ إِلَى سُفْلٍ، وَمِنْهُ سُمِّيَتْ الْقِرَاءَةُ السَّرِيعَةُ الْحَدْرُ؛ لِأَنَّ صَاحِبَهَا يَحْدِرُهَا حَدْرًا (٣).

الحدر اصطلاحًا: إِذْرَاجُ الْقِرَاءَةِ وَسُرْعَتُهَا وَتَخْفِيفُهَا مَعَ مَرَاعَاةِ أَحْكَامِ التَّجْوِيدِ وَلِيُحْدَرَ فِيهِ عَنِ بَثْرِ حُرُوفِ الْمُدِّ وَذَهَابِ صَوْتِ الْغُنَّةِ وَاخْتِلَاسِ أَكْثَرِ الْحَرَكَاتِ وَعَنِ التَّنْقِيطِ إِلَى غَايَةِ لَا تَصِحُّ بِهَا الْقِرَاءَةُ وَلَا تَصِحُّ بِهَا التَّلَاوَةُ (٤).

(١) «لسان العرب». بتصرف.

(٢) «نهاية القول المفيد»، ص [٢٨] باختصار.

(٣) «لسان العرب»، باختصار.

(٤) «نهاية القول المفيد»، ص (٢٨-٢٩) بتصرف.

٢- **التدوير لغة:** مِنْ دَوَّرَ، دَارَ الشَّيْءُ يُدَوِّرُ وَاسْتَدَارَ يَسْتَدِيرُ، بِمَعْنَى إِذَا طَافَ حَوْلَ الشَّيْءِ وَإِذَا عَادَ إِلَى الْمَوْضِعِ الَّذِي ابْتَدَأَ مِنْهُ^(١).

التدوير اصطلاحاً: التَّوَسُّطُ بِالْقِرَاءَةِ بَيْنَ مَرْتَبَتَيْ التَّرْتِيلِ وَالْحَدْرِ، وَهُوَ الَّذِي وَرَدَ عَنْ أَكْثَرِ الْأَئِمَّةِ مِمَّنْ رَوَى مَدَّ الْمُنْفَصِلِ وَلَمْ يَبْلُغْ حَدَّ الْإِشْبَاعِ، كَابْنِ عَامِرٍ وَالْكَسَائِيِّ^(٢).

قال ابن الجزري رَحِمَهُ اللهُ^(٣):

وَيُقْرَأُ الْقُرْآنُ بِالتَّحْقِيقِ مَعَ
مَعَ حُسْنِ صَوْتٍ بِلُحُونِ الْعَرَبِ

قال الشيخ السَّمُونِيُّ رَحِمَهُ اللهُ^(٤):

وَالْحَدْرُ وَالتَّدْوِيرُ مَعَ تَحْقِيقِ

مَرَاتِبِ الْكُلِّ عَلَى التَّحْقِيقِ

أركان الترتيل^(٥):

- ١- تبيين الكلام المرتل.
- ٢- التؤدة والتمهل في النطق بأجزاء الكلام المرتل.
- ٣- إشباع الحروف والحركات.
- ٤- حسن التنسيق والتنضيد.
- ٥- أن يكون ذلك كله بغير بغي ولا تعسف أو تكلف.
- ٦- أن يكون ذلك على نحو مستملح مستطاب وفق قواعد التلقي.
- ٧- مراعاة الوقف والابتداء.

(١) «لسان العرب»، باختصار.

(٢) «نهاية القول المفيد»، ص [٢٩].

(٣) «طيبة النشر في القراءات العشر».

(٤) «التحفة السمنودية».

(٥) «إذهاب الحزن وشفاء الصدر السقيم» ص [٢٥٣]. بتصرف واختصار.

أقسام الناس في تلاوة القرآن^(١) :

١- محسن ماجور: وَهُوَ مَنْ سَعَى إِلَى تَعَلُّمِ كِتَابِ اللَّهِ، وَاجْتَهَدَ قَدْرَ الطَّاقَةِ، وَتَلَقَّاهُ مِنْ أَفْوَاهِ الثَّقَاتِ الْمُجِيدِينَ.

٢- مسين آثم: هُوَ مَنْ قَدَرَ عَلَى تَصْحِيحِ كِتَابِ اللَّهِ بِاللَّفْظِ الصَّحِيحِ الْعَرَبِيِّ الْفَصِيحِ، إِلَّا أَنَّهُ عَدَلَ إِلَى اللَّفْظِ الْفَاسِدِ وَالنُّطْقِ الْأَعْجَمِيِّ اسْتِغْنَاءً بِنَفْسِهِ، وَاسْتِبْدَادًا بِرَأْيِهِ وَحَدْسِهِ، وَاسْتِكْبَارًا عَلَى مَا أَلْفَ مِنْ حِفْظِهِ الْحَاطِي، وَاسْتِكْبَارًا عَنِ الرَّجُوعِ إِلَى عَالِمٍ يُوقِفُهُ عَلَى صَحِيحِ لَفْظِهِ.

٣- مسين معذور: هُوَ الَّذِي اجْتَهَدَ فَلَمْ يُطَاوِعْهُ لِسَانُهُ عَلَى النُّطْقِ الصَّحِيحِ، وَكَذَلِكَ الَّذِي لَمْ يَجِدْ مَنْ يُعَلِّمُهُ وَيُرْشِدُهُ إِلَى تَصْحِيحِ قِرَاءَتِهِ، فَقَدْ قَالَ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

قلت: ومن هذا يتضح لنا أن ترتيل القرآن الكريم له صفة معينة كما أسلفت سابقا وهذه الصفة اصطلاحوا عليها فيما بعد بالتجويد، فترتيل القرآن لا يتأتى إلا بهذه الصفة، ومن هنا لا بد أن نتكلم عن التجويد وموضوعه وأركانه فنقول وبالله التوفيق:

المبحث الثاني

تعريف التجويد وبعض المتعلقات

التجويد لغة: مُصَدَّرٌ مِنْ جَوَدَ تَجْوِيدًا أَيْ حَسَّنَ تَحْسِينًا، يُقَالُ: جَوَدْتُ الشَّيْءَ تَجْوِيدًا أَيْ: حَسَّنْتُهُ تَحْسِينًا، وَالِاسْمُ مِنْهُ الْجَوْدَةُ وَضِدُّهُ الرَّدَاءَةُ. قَالَ صَاحِبُ كِتَابِ لِسَانِ الْعَرَبِ: «الْجَيْدُ: نَقِيضُ الرَّدِيِّ، عَلَى فِعْلٍ وَأَصْلُهُ جَبِيدٌ فَقُلِبَتْ الْوَاوُ يَاءً لِانْكِسَارِهَا وَمَجَاوَزَتِهَا الْيَاءُ ثُمَّ أُدْغِمَتِ الْيَاءُ الزَّائِدَةُ فِيهَا وَالْجَمْعُ جِيَادٌ وَجِيَادَاتٌ جَمْعُ الْجَمْعِ (١)».

التجويد اصطلاحًا:

قَالَ الْإِمَامُ أَبُو عَمْرٍو الدَّانِي رَحِمَهُ اللَّهُ: «مَعْنَى التَّجْوِيدِ هُوَ إِعْطَاءُ الْحُرُوفِ حُقُوقَهَا، وَتَرْتِيبُهَا مَرَاتِبَهَا، وَرَدُّ الْحَرْفِ مِنْ حُرُوفِ الْمُعْجَمِ إِلَى مَخْرَجِهِ، وَأَصْلِهِ، وَإِلْحَاقُهُ بِنَظِيرِهِ وَشَكْلِهِ، وَإِسْبَاعُ لَفْظِهِ، وَتَمَكِينُ النُّطْقِ بِهِ عَلَى حَالِ هَيْئَتِهِ وَبِنَيْتِهِ مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ، وَلَا تَعَسُفٍ، وَلَا إِفْرَاطٍ وَلَا تَكْلُفٍ» (٢).

وَقَالَ الْإِمَامُ مُحَمَّدُ بْنُ الْجَزْرِيِّ رَحِمَهُ اللَّهُ: «التَّجْوِيدُ: انْتِهَاءُ الْغَايَةِ فِي إِتْقَانِهِ، وَبُلُوغُ النِّهَائِيَةِ فِي تَحْسِينِهِ، فَالتَّجْوِيدُ هُوَ حَلِيَّةُ التَّلَاوَةِ وَزِينَةُ الْقِرَاءَةِ، وَهُوَ إِعْطَاءُ الْحُرُوفِ حُقُوقَهَا، وَتَرْتِيبُهَا مَرَاتِبَهَا، وَرَدُّ الْحَرْفِ إِلَى مَخْرَجِهِ، وَأَصْلِهِ، وَإِلْحَاقُهُ بِنَظِيرِهِ وَإِسْبَاعُ لَفْظِهِ، وَتَلْطِيفُ النُّطْقِ بِهِ عَلَى صِغَتِهِ وَهَيْئَتِهِ، مِنْ غَيْرِ إِسْرَافٍ وَلَا تَعَسُفٍ، وَلَا إِفْرَاطٍ وَلَا تَكْلُفٍ» (٣).

وَقَلْخِيصُ مَا سَبَقَ: أَنَّ التَّجْوِيدَ هُوَ إِخْرَاجُ كُلِّ حَرْفٍ مِنْ مَخْرَجِهِ وَإِعْطَائِهِ حَقَّهُ وَمُسْتَحَقَّهُ وَتَسْوِيتَهُ مَعَ شَبِيهِهِ وَنَظِيرِهِ مِنْ غَيْرِ تَكْلُفٍ وَلَا تَعَسُفٍ (٤).

(١) «لسان العرب».

(٢) «التحديد في الإتيان والتجويد»، ص [٦٨].

(٣) «التمهيد» لابن الجزري ص [٤٧].

(٤) راجع كتاب «التحديد في الإتيان والتجويد» للداني، ص [٦٨]، و«التمهيد» للقطار، ص [٢٢]، و«التمهيد» لابن الجزري، ص [٤٧]، بتصرف في كل ذلك.

وَحَقُّ الْحَرْفِ: صِفَاتُهُ الَّلَّازِمَةُ الَّتِي لَا تَنفَكُ عَنْهُ بِحَالٍ مِنَ الْأَحْوَالِ كَالْجَهْرِ وَالشَّدَّةِ، وَالِاسْتِعْلَاءِ، وَالِاسْتِفَالِ... الخ.

وَمُسْتَحَقُّ الْحَرْفِ: صِفَاتُهُ الْعَرَضِيَّةُ الَّتِي تَعْرِضُ لِلْحَرْفِ أحيانًا وَتُفَارِقُهُ أحيانًا لِسَبَبٍ مِنَ الْأَسْبَابِ، وَهِيَ نَاشِئَةٌ عَنِ الصِّفَاتِ الَّلَّازِمَةِ، فَالصِّفَاتُ تَنشَأُ مِنْ تَرْكِيْبِ الْحَرْفِ مَعَ غَيْرِهِ، أَوْ اخْتِلَافِ حَرَكَتِهِ، كَالْتَفْخِيمِ، وَالتَّرْقِيقِ، فَإِنَّ الْأَوَّلَ نَاشِئٌ عَنِ صِفَةِ الِاسْتِعْلَاءِ، وَالثَّانِي نَاشِئٌ عَنِ صِفَةِ الِاسْتِفَالِ، وَكَالِإِظْهَارِ، وَالِإِذْغَامِ، وَالِإِقْلَابِ، وَنَحْوِهَا.

العلاقة بين الترتيل والتجويد^(١):

العلاقة بين الترتيل والتجويد هي المثلية، فترتيل القرآن هو التجويد، إلا أنه اصطلاح حادث، ثم صار يطلق أكثر على التوصيف العلمي الدقيق منه على المطلوب العملي.

موضوع علم التجويد:

الْكَلِمَاتُ الْقُرْآنِيَّةُ مِنْ حَيْثُ إِحْكَامُ حُرُوفِهَا وَإِتْقَانُ النُّطْقِ بِهَا، وَبُلُوغُ الْعَايَةِ فِي تَحْسِينِهَا وَإِجَادَةُ التَّلْفِظِ بِهَا، وَقَالَ بَعْضُهُمُ الْحَدِيثَ الشَّرِيفَ وَالْجُمُهورُ عَلَى الْأَوَّلِ.

أركان التجويد:

- ١- معرفة مخارج الحروف.
- ٢- معرفة صفات الحروف.
- ٣- معرفة ما ينشأ للحروف من الأحكام بسبب التركيب والجوار.
- ٤- معرفة الوقف والابتداء فهو نصف التجويد.

(١) «إذهاب الحزن وشفاء الصدر السقيم» ص [٢٥٦]. بتصرف واختصار.

٥- الأخذ عن المشايخ العارفين بأسرار وخفايا هذا العلم، فهو التجويدُ كُلُّهُ، وَبِتَمُّ ذَلِكَ بِعَرْضِ الْقِرَاءَةِ عَلَيْهِمْ وَالتَّلْقِي مِنْ أَفْوَاهِهِمْ.

٦- رياضة اللسان وكثرة التكرار ومهارة الأداء.

ثمرة تعلم علم التجويد:

صَوْنُ اللِّسَانِ عَنِ اللَّحْنِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ، وَصَوْنُ الْكَلِمَاتِ الْقُرْآنِيَّةِ عَنِ التَّحْرِيفِ وَالتَّصْحِيفِ وَالتَّبْدِيلِ وَالتَّزْيِيدِ وَالتَّنْقِصَانِ، لِكَيْ يَنَالَ الْإِنْسَانُ رِضَى رَبِّهِ الْكَرِيمِ، وَلِكَيْ يَفُوزَ بِسَعَادَةِ الدَّارَيْنِ.

فضل علم التجويد:

مَنْ أَشْرَفَ الْعُلُومِ وَأَفْضَلِهَا عَلَى الْإِطْلَاقِ لِتَعَلُّقِهِ بِأَفْضَلِ كَلَامِ آلا وَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى (١).

واضع علم التجويد:

مِنَ النَّاحِيَةِ الْعَمَلِيَّةِ: نَبِيُّنَا مُحَمَّدٌ ﷺ حَيْثُ تَلَقَّاهُ مِنْ جَبْرِيلَ عَنِ رَبِّ الْعِزَّةِ، ثُمَّ تَلَقَّاهُ الصَّحَابَةُ مِنَ النَّبِيِّ ﷺ هَكَذَا وَلَقَّوهُ إِلَى مَنْ بَعْدَهُمْ حَتَّى وَصَلَ إِلَيْنَا بِهَذِهِ الْكَيْفِيَّةِ، أَمَّا مِنَ النَّاحِيَةِ الْعِلْمِيَّةِ: فَفِيهِ خِلَافٌ فَقِيلَ أَبُو الْأَسْوَدِ الدُّؤَلِيُّ، وَقِيلَ أَبُو عُبَيْدِ الْقَاسِمِ بْنُ سَلَامٍ، وَقِيلَ: الْخَلِيلُ بْنُ أَحْمَدَ، وَقِيلَ غَيْرُ ذَلِكَ (٢).

(١) «هداية القارئ» (١ / ٤٦) بتصرف.

(٢) «هداية القارئ» (١ / ٤٦) بتصرف.

استمداد علم التجويد:

مِنْ كَيْفِيَّةِ قِرَاءَةِ النَّبِيِّ ﷺ ثُمَّ مِنْ كَيْفِيَّةِ قِرَاءَةِ الصَّحَابَةِ مِنْ بَعْدِهِ وَالتَّابِعِينَ وَاتَّبَاعِهِمْ وَأَثَمَةَ الْقِرَاءَةِ إِلَى أَنْ وَصَلَ إِلَيْنَا مُتَوَاتِرًا^(١).

أركان علم التجويد:

١- معرفة الوقوف. ٢- تجويد الحروف.

أقسام التجويد:

١- **التجويد العلمي (النظري):** هُوَ مَعْرِفَةُ قَوَاعِدِ التَّجْوِيدِ وَأَحْكَامِهِ الَّتِي وَضَعَهَا الْعُلَمَاءُ لِدِرَاسَتِهِ، مِثْلُ الْمُدُودِ، وَالْإِخْفَاءِ وَالْإِظْهَارِ، وَالْإِقْلَابِ،... الخ وَهَذِهِ الْقَوَاعِدُ وَضَعَهَا الْعُلَمَاءُ فِي عَصْرِ لَاحِقٍ لِعَصْرِ النُّبُوَّةِ بَعْدَ تَقَشُّي اللَّحْنِ وَظُهُورِ التَّأْلِيفِ فِي سَائِرِ الْفُنُونِ^(٢).

٢- **التجويد العملي (التطبيقي):** هُوَ قِرَاءَةُ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ بِالصِّفَةِ الْمُتَلَقَّاةِ عَنِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ وَلَا يَلْزَمُ مِنْ هَذِهِ الطَّرِيقَةِ دِرَاسَةُ الْأَحْكَامِ، إِنَّمَا تُؤْخَذُ بِالتَّلْقِيِ وَالْمُشَافَهَةِ مِنْ أَفْوَاهِ الْمَشَايخِ الْمُجِيدِينَ وَالمُتَّقِينَ^(٣).

سبب وضع علم التجويد^(٤):

كان الصحابة والتابعون ينطقون القرآن مجودًا بالسليقة والتلقي دون حاجة إلى معرفة قواعد التجويد، ولما اختلط اللسان العربي بغيره فشا للحن وانتشرت العمامة

(١) «هداية القارئ» (١ / ٤٦).

(٢) «غاية المريد»، ص [٣٤] بتصرف شديد.

(٣) «غاية المريد»، ص [٣٤] بتصرف شديد.

(٤) «تيسير علم التجويد»، ص [٦].

وطغت على الفصحى وأصبح استمرار التلاوة الصحيحة مع ما طرأ على اللسان العربي من تغيير، يحتاج على ضوابط ليظل النطق صحيحًا، فدونت قواعد التجويد المعروفة في العصر الذي بدأ فيه تدوين العلوم، كقواعد اللغة العربية والبلاغة وسائر المعارف والفنون.

قلت: إذن فالتجويد المقصود منه التصحيح والتقويم لقراءة القرآن وفق ما أنزل على الرسول ﷺ ونحن مأمورون به، والأمر بالشيء نهي عن ضده، وضد التجويد اللحن، وهنا لا بد أن نتكلم عن اللحن:

اللحن لغة: يَأْتِي اللَّحْنُ فِي اللَّغَةِ عَلَى مَعَانٍ كَثِيرَةٍ وَنَأْخُذُ مِنْهُ مَا يَلْزُمُنَا فِي هَذَا الْبَابِ ^(١) قَالَ صَاحِبُ اللَّسَانِ: «اللَّحْنُ وَاللَّحْنُ وَاللَّحْنُ وَاللَّحْنَةُ وَاللَّحَانِيَّةُ: تَرَكَ الصَّوَابَ فِي الْقِرَاءَةِ وَالنَّشِيدِ وَنَحْوِ ذَلِكَ لَحْنٌ يَلْحَنُ لِحْنًا وَلِحْنًا وَحُونًا. وَرَجُلٌ لَاحِنٌ وَلِحَانٌ وَلِحَانَةٌ وَلِحْنَةٌ: يُحْطِئُ. قَالَ عُمَرُ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: تَعَلَّمُوا اللَّحْنَ وَالْفَرَائِضَ. قَالَ أَبُو عُبَيْدَةَ أَيُّ: تَعَلَّمُوا الْخَطَأَ فِي الْكَلَامِ لِتَحْتَرِزُوا مِنْهُ. وَلَحَنَ فُلَانٌ فِي كَلَامِهِ: إِذَا مَالَ عَنْ صَحِيحِ الْمُنْطِقِ» ^(٢).

قَالَ الْإِمَامُ ابْنُ الْجَزَرِيِّ: «اللَّحْنُ: الْخَطَأُ وَمُخَالَفَةُ الصَّوَابِ وَبِهِ سُمِّيَ الَّذِي يَأْتِي بِالْقِرَاءَةِ عَلَى صِدِّ الْإِعْرَابِ لِحْنًا» ^(٣).

اللحن اصطلاحًا: هُوَ الْخَطَأُ وَالْمَيْلُ عَنِ الصَّوَابِ فِي قِرَاءَةِ الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ.

وهو ينقسم إلى قسمين: لَحْنٌ جَلِيٌّ، وَلَحْنٌ خَفِيٌّ:

(١) ومن معانيه في اللغة: اللَّحْنُ: الصوت الموزون، وهو أَلْحَنُ الناس: إذا كان أحسنهم قراءةً وَلَحْنٌ يَلْحَنُ لِحْنًا: تلکم بلغته، وَلَحْنٌ له: قال قولاً لا يفهمه عنه ويخفى على غيره، وَلَحْنٌ: أي فهم وفطن وَأَلْحَنَةُ القول: أي أفهمه إياه، وَاللَّحْنُ: اللغة، وَاللَّحْنُ: اللغة أيضًا،.... الخ. «لسان العرب». بتصرف

(٢) «لسان العرب».

(٣) «التمهيد» لابن الجزري، ص [٦٢].

اللحن الجلي: خطأ يطرأ على الألفاظ فيخُلُّ بمبني الكلمة سواء أخلَّ بمعناها أم لم يُخَلِّ، ومبني الكلمة شكلها الظاهر. وسُمِّيَ جلياً؛ لأنه يشترك في معرفته علماء القراءة وغيرهم^(١).

واللحن الخفي: خطأ يطرأ على الألفاظ فيخُلُّ بعُرفِ القراءة، ولا يُخَلِّ بالمبني سواء أخلَّ بالمعنى أم لم يُخَلِّ^(٢). كقراءة كلمة: ﴿فَقَسَّتْ﴾ [الحديد: ١٦]، التي معناها من القسوة، بالإختلاس فيصيح معناها من الفقس. وهو خطأ، وقد لا يُخَلِّ هذا النوع بالمعنى وقليلاً ما يكون هذا بعكس اللحن الجلي فكثرًا ما يُخَلِّ بالمعنى.

أقسام اللحن:

١- في الكلمات ٢- في الحُرُوفِ ٣- في الحَرَكَاتِ ٤- في الوُوقِ والإبتداء.

فيكون اللحن في الكلمات بإبدال كلمة مكان كلمة أو حذفها أو زيادتها، وكذلك يكون في الحروف، وأما في الحركات فيكون بتغيير الحركات كالذي يبذل الضمة كسرة أو الفتحة ضمة أو يسكن المتحرك أو يشدد غير المشدد وهكذا، وأما في باب الوقف والابتداء: فأن يقف أو يبتدأ بكلام يغير المعنى أو يوهم معنا غير المراد من كلام الله تعالى.

حكم اللحن:

١- اللحن الجلي: حرام، لاسيما إن تعمده القارئ أو تساهل فيه، وهذا بالإجماع.
٢- اللحن الخفي: حرام، وقال بعضهم بأنه مكروه ومعيب، ولكن الراجح هو الأول لكثرة الأدلة على ذلك ولأن فيه ما يغير المعنى كما مر سابقاً، ولا بد أن نعلم أن

(١) راجع كتاب «نهاية القول المفيد»، ص [٤٠]، و«هداية القاريء» (١/٥٣) بتصرف.

(٢) «بغية عباد الرحمن في تجويد القرآن»، للشيخ/ محمد شحاده الغول، ص (٢٧-٢٨).

القرآن عبادة والعبادة توقيفية والقرآن نزل على النبي ﷺ بهذه الكيفية، فلا يجوز أن نخالفها ونقرأ بغيرها ولكن يعفى عن اليسير منه فالناس يتفاضلون في التجويد وليسوا على درجة واحدة وكما قال تعالى: ﴿ لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا ﴾ [البقرة: ٢٨٦]، وقال تعالى: ﴿ فَأَنْقُوا اللَّهَ مَا اسْتَطَعْتُمْ ﴾ [التغابن: ١٦]، وعليك أن تعلم أخي القارئ العزيز أن الله قد أمرنا بتجويد القرآن والأمر بالشيء نهي عن ضده. إذن فاللحن حرام.

قَالَ الشَّيْخُ السَّمُونِيُّ رَحِمَهُ اللَّهُ^(١):

كُلُّ حَرَامٍ مَعَ خِلَافٍ فِي الْخَفِيِّ
ثُمَّ الْخَفِيُّ مَا عَلَى الْوَصْفِ طَرَا
وَوَاجِبٌ صِنَاعَةً تَرُكُ الْخَفِيِّ

اللُّحْنُ قِسْمَانِ جَلِيٌّ وَخَفِيٌّ
أَمَّا الْجَلِيُّ فَهُوَ مَبْنَى غَيْرَا
وَوَاجِبٌ شَرْعًا تَجَنُّبُ الْجَلِيِّ

حكم التجويد:

حكم التجويد من حيث أقسامه، وسوف أسهب في ذلك لأهميته الشديدة:

التجويد العلمي: الناس فيه قسمان:

الخواص: مثل العلماء، والدعاة وطلبة العلم، فهو بالنسبة لهم فرض كفاية^(٢)، قال

تعالى: ﴿ وَمَا كَانِ الْمُؤْمِنُونَ لِيَنْفِرُوا كَافَّةً فَلَوْلَا نَفَرْنَا مِنْ كُلِّ فِرْقَةٍ مِنْهُمْ طَائِفَةٌ لِيَنْفَقَهُوا فِي الدِّينِ وَلِيُنذِرُوا قَوْمَهُمْ إِذَا رَجَعُوا إِلَيْهِمْ لَعَلَّهُمْ يَحْذَرُونَ ﴾ [التوبة: ١٢٢].

(١) «التحفة السمنودية».

(٢) فرض الكفاية: هو الذي إذا قام به بعض الناس سقط عن الآخرين، وإذا لم يقم به أحد أثموا جميعاً.

عامة الناس: وهو بالنسبة لهم مندوب ومستحب^(١) وليس بواجب^(٢) لأن صحة القراءة لا تتوقف على معرفته فهو كسائر العلوم الشرعية لا تتوقف عليها صحة العبادة.

التجويد العملي: الناس فيه سواء، لا فرق بين عالم وعامي، وحكمه: فرض عين^(٣)، على كل مسلم يقرأ شيئاً من القرآن ولو آية، وقد ثبت وجوبه بالكتاب والسنة وإجماع الأمة، وإليك الأدلة على وجوبه.

الدليل الأول- التواتر: فالقراءة بالتجويد قد تواترت عن النبي ﷺ الصحابة والتابعين حتى وصلت إلينا بهذه الكيفية فمن خالفها، فقد خالف إجماع الأمة وقرأ القرآن بغير ما أنزله الرحمن.

الدليل الثاني- قوله تعالى: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلاً﴾ [المزمل: ٤]، قال الإمام القرطبي: الترتيل: في القراءة هو التأنى فيها والتمهل وتبيين الحروف والحركات تشبيهاً بالشعر المرتل وهو المشبه بنور الأبحران، وهو المطلوب في قراءة القرآن^(٤). وكذا قاله كثير من العلماء كما بيناه سابقاً.

والترتيل صفة تكلم الله عز وجل بها فقال تعالى: ﴿وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً﴾ [الفرقان: ٣٢] ولقد أكد الله تعالى الفعل بالمصدر في الآيتين اهتماماً به وتعظيماً لشأنه.

(١) المندوب: ما طلب من المكلفين فعله لا على سبيل الحتم والإلزام ويسمى: سنة ومستوناً وفعلًا مستحبًا.

(٢) الواجب: ما طلب من المكلفين فعله على وجه الحتم والإلزام ويسمى: فرضًا وفريضة وحتماً ولازمًا.

(٣) فرض العين: ما طلب من كل فرد بعينه فعله على وجه الحتم والإلزام.

(٤) تفسير القرطبي.

والأمر في الآية للوجوب كما هو معلوم ومقرر في كتب الأصول ما لم تأت قرينة تصرف الأمر من الوجوب إلى الندب أو الإباحة، فيبقي الأمر على وجوبه، بل القرائن كلها تدل على أمر النبي ﷺ بهذه الطريقة والنهي عن مخالفتها، وسيأتي لاحقاً.

الدليل الثالث: قوله تعالى: ﴿الَّذِينَ آتَيْنَهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ حَقَّ تِلَاوَتِهِ أُولَئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِ وَمَنْ يَكْفُرْ بِهِ﴾ [البقرة: ١٢١].

قال ابن مسعود رضي الله عنه: «والذي نفسي بيده إن حق تلاوته أن يحل حلاله ويحرم حرامه ويقراه كما أنزله الله، ولا يحرف الكلم عن مواصفة ولا يتأول منه شيئاً على غير تأويله»^(١).

وقال قتادة: «يتلونه حق تلاوته، قال: يتبعونه حق اتباعه، قال اتباعه: يحلون حلاله ويحرمون حرامه ويقروونه كما أنزل»^(٢).

الدليل الرابع: قوله تعالى: ﴿فَأَقْرَهُوْا مَا نَتَسَّرَمِنَ الْقُرْآنِ﴾ [الزمل: ٢٠]، فقراءة القرآن عبادة أمر الله بها في الآية، والعبادات مبنها على التوقيف، لا على الاختراع والتأليف.

قال الشيخ أسامة ياسين حجازي: «فكما أن صفة الصلاة توقيفية تتلقى عن رسول الله ﷺ بالأسانيد الثابتة المتصلة فكذلك صفة القراءة توقيفية تتلقى بالأسانيد الثابتة المتصلة عن رسول الله ﷺ لا فرق في ذلك بين الصلاة والقرآن»^(٣).

الدليل الخامس: قوله تعالى: ﴿لَا تُحَرِّكْ بِهِ لِسَانَكَ لِتُجْعَلَ بِهِ﴾ (١٦) إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ (١٧) فَإِذَا قَرَأْتَهُ فَاتَّبِعْ قُرْآنَهُ (١٨) ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ [القيامة: ١٦-١٩].

(١) «تفسير الطبري» (١ / ٦٠٤)

(٢) «تفسير الطبري» (١ / ٦٠٥)

(٣) «هل التجويد واجب؟» ص [٦].

عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: (جمعه لك في صدرك وتقرأه، فإذا قرأناه فاتبع قرءانه، قال: فاستمع له وأنصت، ثم إن علينا بيانه، ثم أن علينا أن تقرأه، فكان رسول الله صلى الله عليه وسلم بعد ذلك إذا أتاه جبريل استمع، فإذا انطلق جبريل قرأه النبي صلى الله عليه وسلم كما قرأه) (١).

فإذا تأملنا الآيات رأينا ثلاثة أمور:

أولها- حفظ نص القرآن، وهو المنصوص عليه بقوله تعالى: ﴿إِنَّ عَلَيْنَا جَمْعَهُ وَقُرْآنَهُ﴾؛ أي في صدرك لتحفظه.

ثانيها- القراءة وكيفيةها وصفة أدائها، وهو المنصوص عليه بقوله: ﴿قُرْآنَهُ﴾ أي: وعلينا تعليمك قراءته؛ لأن القرآن هنا مصدر بمعنى القراءة.

وثالثها- معرفة ما في القرآن من العلم والعمل، وهو المنصوص عليه بقوله: ﴿ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ﴾؛ أي: علينا تعليمك حلاله وحرامه كما علمناك قراءته (٢).

فصفة القراءة هذه وكيفيةها تلقاها النبي صلى الله عليه وسلم عن جبريل عن رب العزة عز وجل حتى وصلت إلينا بهذه الصفة متواترة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم فلا يجوز مخالفتها والقراءة بغيرها، البتة.

وانظروا أيها الأخوة والأخوات إذا كان رسول الله صلى الله عليه وسلم نفسه وهو أفصح من نطق بالضاد وأفصح العرب على الإطلاق، لم يرخص له أن يقرأ القرآن حسباً يتيسر على لسانه من لغته، بل علم القراءة تعليماً، وتلقاه مشافهة وتلقاه، من القوي الأمين عرضاً وسامعاً، وأمر بهذا التلقي، بل الحرص على سماعه جيداً والتلقي من جبريل؛ بل

(١) البخاري (١/ ٥).

(٢) «هل التجويد واجب؟»، ص [٦٣].

إن الصحابة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ لم يرخص لهم أن يقرؤوا القرآن حسبما يتيسر على ألسنتهم وهم العرب الفصحاء، بل أمروا أن يتعلموا كيفية قراءته، ويلتزموا بالكيفية المتلقاة عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فإذا كان رسول الله صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ لم يرخص له أن يقرأ القرآن كما يتيسر له، وكذلك الصحابة، فهل يرخص للناس في هذه الأيام أن يقرؤوا حسبما يتيسر لهم؟! ومن نظر في أحوال الناس في هذه الأيام واستمع إلى لغاتهم ولهجاتهم، بل إلى الأئمة في المساجد علم أن التجويد يتأكد وجوبه في هذه الأيام ^(١).

الدليل السادس: قوله تعالى: ﴿وَإِنَّكَ لَنَلْقَى الْقُرْآنَ مِنْ لَدُنْ حَكِيمٍ عَلِيمٍ﴾ [النمل: ٦].

قال القرطبي: «أي يلقي عليك فتلقاه وتعلمه وتأخذه» ^(٢).

فكما مر معنا سابقاً أن الله تعالى هو الذي علم نبيه كيفية القراءة، فصفة القراءة هذه منزلة من عند الله سبحانه، فلا يجوز مخالفتها والقراءة بغيرها، وإلا أصبح الإنسان مبتدعاً في دين الله وقارئاً للقرآن بغير ما أنزله الرحمن.

الدليل السابع: قوله تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ﴾ [الحجر: ٩].

فالله تعالى قد حفظ كتابه من التحريف والتبديل والتصحيف والزيادة والنقصان، ومن تمام حفظ الله لكتابه الكريم، أن حفظ لنا الكيفية التي نزل بها القرآن، بل إن الأحرف التي نزل بها القرآن مازال يقرأ بها إلى الآن وتأخذ عليها الإجازات والأسانيد المتصلة إلى النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فمخالفة هذه الكيفية تحريف لكتاب الله عَزَّ وَجَلَّ.

الدليل الثامن: قوله تعالى: ﴿وَالنَّجْمِ إِذَا هَوَىٰ ۝١ مَاصِلَ صَاحِبِكُمْ وَمَا عَوَىٰ ۝٢ وَمَا

يَنطِقُ عَنِ الْهَوَىٰ ۝٣ إِنَّ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ﴾ [النجم: ١-٤].

(١) «هل التجويد واجب؟» ص [٦٥].

(٢) «تفسير القرطبي (٧/١٤٣)».

فإذا كان رسول الله ﷺ لا ينطق بالقرآن عن هواه.. فهل يجل لأحد من المسلمين أن ينطق بالقرآن عن هواه؟

وإن التارك لأحكام التجويد سينطق بالقرآن عن هواه؛ لأنه لم يتعلم النطق الصحيح للقرآن من معلم ثقة متقن للقرآن، وما دام الضابط للنطق الصحيح للقرآن هو علم التجويد.. إذن: فالتجويد واجب عند النطق بالقرآن^(١).

الدليل التاسع: ما ثبت من حديث موسى بن يزيد الكندي، قَالَ: كَانَ ابْنُ مَسْعُودٍ يُقْرِئُ رَجُلًا، فَقَرَأَ ﴿ إِنَّمَا الْأُصْدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ ﴾ [التوبة: ٦٠] مُرْسَلَةً، فَقَالَ ابْنُ مَسْعُودٍ: مَا هَكَذَا أَقْرَأَيْهَا النَّبِيُّ ﷺ، فَقَالَ: وَكَيْفَ أَقْرَأَكَهَا يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ؟ قَالَ: أَقْرَأَيْهَا ﴿ إِنَّمَا الْأُصْدَقَاتُ لِلْفُقَرَاءِ وَالْمَسْكِينِ ﴾ فَمَدَّهَا^(٢).

فهذه الصفة التي قرأ عليها ابن مسعود رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قد تلقاها عن رسول الله ﷺ وهي القراءة بالمد، ولما قرأ الرجل قراءة تخالف قراءة النبي ﷺ أنكر مخالفتها، فلما أنكر ابن مسعود على هذا الرجل قراءته علمنا أن مخالفة قراءة النبي ﷺ أمر ليس بالهين.

وقد قال النبي ﷺ في حق ابن مسعود: «مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَقْرَأَ الْقُرْآنَ غَضًّا كَمَا أَنْزَلَ، فَلْيَقْرَأْهُ عَلَى قِرَاءَةِ ابْنِ أُمِّ عَبْدِ»^(٣).

(١) «هل التجويد واجب؟»، ص (٩٤ - ٩٥).

(٢) حسن: أخرجه الطبراني في «الكبير» (٨٦٧٧/٩)، «التفسير من سنن سعيد بن منصور» (١٠٢٣/٥)، وحسنه الألباني في «الصحيحة» برقم [٢٢٣٨].

(٣) صحيح: أخرجه ابن ماجه (١٣٨/١)، وأحمد (٣٥/١)، وابن حبان (٧٠٦٦/١٥). وصححه الألباني في «صحيح الجامع» برقم [٥٩٦١].

قال الشيخ عبد الفتاح المرصفي **رحمة الله**: «فابن مسعود الذي هو أشبه الناس سمياً ودلاً برسول الله **صلى الله عليه وسلم** أنكر على الرجل أن يقرأ كلمة (الفقراء) من غير مد ولم يرخص له في تركه، مع أن فعله وتركه سواء في عدم التأثير على دلالة الكلمة ومعناها فضلاً عن الإخلال بمعناها، ولكن لأن القراءة سنة متبعة يأخذها الآخر عن الأول كما قال زيد بن ثابت **رضي الله عنه** واستفاض النقل عنه بذلك؛ أنكر ابن مسعود **رضي الله عنه** على الرجل أن يقرأ بغير قراءة النبي **صلى الله عليه وسلم** التي أقرأها أصحابه **رضي الله عنهم** فدل ذلك على وجوب تعلم التجويد واتباع أحكامه عند التلاوة لدلالة مثل هذا النص بالجزء على الكل»^(١).

الدليل العاشر:

ما روينا في صحيح إمام المحدثين أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري بسنده إلى عمر بن الخطاب **رضي الله عنه**، قال: «سَمِعْتُ هِشَامَ بْنَ حَكِيمِ بْنِ حِزَامٍ، يَقْرَأُ سُورَةَ الْفُرْقَانِ فِي حَيَاةِ رَسُولِ اللَّهِ **صلى الله عليه وسلم**، فَاسْتَمَعْتُ لِقِرَاءَتِهِ، فَإِذَا هُوَ يَقْرَأُ عَلَى حُرُوفٍ كَثِيرَةٍ، لَمْ يُقْرِئْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ **صلى الله عليه وسلم**، فَكِدْتُ أُسَاوِرُهُ فِي الصَّلَاةِ، فَتَصَبَّرْتُ حَتَّى سَلِمَ، فَلَبِيتُهُ بِرِدَائِهِ، فَقُلْتُ: مَنْ أَقْرَأَكَ هَذِهِ السُّورَةَ الَّتِي سَمِعْتُكَ تَقْرَأُ؟ قَالَ: أَقْرَأْنِيهَا رَسُولُ اللَّهِ **صلى الله عليه وسلم**، فَقُلْتُ: كَذَبْتَ، فَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ **صلى الله عليه وسلم** قَدْ أَقْرَأْنِيهَا عَلَى غَيْرِ مَا قَرَأْتَ، فَانْطَلَقْتُ بِهِ أَقْوَدُهُ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ **صلى الله عليه وسلم**، فَقُلْتُ: إِنِّي سَمِعْتُ هَذَا يَقْرَأُ بِسُورَةِ الْفُرْقَانِ عَلَى حُرُوفٍ لَمْ تُقْرِئْنِيهَا، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صلى الله عليه وسلم**: أَرْسِلْهُ، أَقْرَأَ يَا هِشَامُ، فَقَرَأَ عَلَيْهِ الْقِرَاءَةَ الَّتِي سَمِعْتَهُ يَقْرَأُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صلى الله عليه وسلم**: كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ، ثُمَّ قَالَ: أَقْرَأْ يَا عَمْرُ، فَقَرَأْتُ الْقِرَاءَةَ الَّتِي أَقْرَأَنِي، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ **صلى الله عليه وسلم**: «كَذَلِكَ أَنْزَلْتُ إِنَّ هَذَا الْقُرْآنَ أَنْزَلَ عَلَى سَبْعَةِ أَحْرَفٍ، فَأَقْرَأُوا مَا تيسَّرَ مِنْهُ»^(٢).

(١) «هداية القارئ» (٤٨/١).

(٢) متفق عليه: أخرجه البخاري (٤٩٩٢/٦) واللفظ له، ومسلم (٨١٨/١)، وأبو داود (١٤٧٥/٢) والترمذي (٢٩٤٣/٥)، والنسائي (٩٣٦/٢).

قلت: وكان عمر رضي الله عنه لا يتهاون في الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، فعمر رضي الله عنه قد عدّ القراءة على غير هيئة قراءة النبي صلى الله عليه وسلم منكراً يجب على كل من سمعه أن ينكره، ولكن لم يكن يعرف عمر رضي الله عنه أن قراءة هشام متلقاة من النبي صلى الله عليه وسلم وعندما علم عمر ذلك سكت، ومما يدلنا على وجوب قراءة القرآن قراءة موافقة لقراءة النبي صلى الله عليه وسلم وعدم مخالفتها: إنكار سيدنا عمر رضي الله عنه ذلك الإنكار الشديد الذي أدى به إلى أن يساوره في الصلاة، ثم لبيه بشيابه وذهب به إلى النبي صلى الله عليه وسلم يشكوه، فبين له النبي صلى الله عليه وسلم أن القرآن أنزل على سبعة أحرف، وكما هو معلوم أن التجويد منقول مع هذه الأحرف حيث إن الأحرف فيها الإدغام وتركه والإخفاء وتركه والمد وتركه... الخ، وهذا كله من التجويد إذن: فإنكار عمر رضي الله عنه يدل على وجوب قراءة القرآن قراءة صحيحة كما كان يقرأ النبي صلى الله عليه وسلم ولا يتأتى هذا إلا بالقراءة بالتجويد.

الدليل الحادي عشر:

قول علي بن أبي طالب رضي الله عنه: «إِنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَأْمُرُكُمْ أَنْ تَقْرُوا كَمَا عَلَّمْتُمْ»^(١).

ولقد وصل إلينا القرآن متواتراً بأحرفه وهيئته وكيفيته، فمن خالف القراءة الصحيحة المتلقاة عن النبي صلى الله عليه وسلم فقد خالف رسول الله صلى الله عليه وسلم.

الدليل الثاني عشر: الإجماع:

أجمعت الأمة الإسلامية على وجوب قراءة القرآن الكريم قراءة صحيحة، وهي الموافقة لقراءة النبي صلى الله عليه وسلم لم يختلف في ذلك أحد، فلم يثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم

(١) حسن: أخرجه أحمد (٢/٨٣٢)، وابن حبان (٣/٧٤٦). وحسنه الألباني في «صحيح الجامع» برقم [١١٧١].

ولا عن الصحابة ولا التابعين ولا تابعي التابعين أنهم قرؤوا بغير تجويد البتة، بل كانوا ينكرون على من فعل هذا إنكارًا شديدًا.

وقد نقل الإجماع على ذلك العلامة محمد مكي نصر في كتابة: نهاية القول المفيد^(١).

وقال الإمام ابن الجزري **رَحْمَةُ اللَّهِ**: «ولا شك أن الأمة كما هم متعبدون بفهم معاني القرآن وإقامة حدوده، متعبدون بتصحيح ألفاظه وإقامة حروفه على الصفة المتلقاة من أئمة القراءة المتصلة بالحضرة النبوية الأفضحية العربية التي لا يجوز مخالفتها»^(٢).

وسُئِلَ فضيلة الشيخ العلامة محدث الشام الشيخ محمد ناصر الدين الألباني عن كثرة الكلام في الساحة عن أحكام التجويد وتطبيق هذه الأحكام، حيث إن هناك بعض العلماء يقولون بوجوبه، مع أن بعض هذه الأحكام مختلف فيها عند أئمة هذا العلم، فما رأيكم بمشروعية هذه الأحكام، ومدى ثبوت أدلتها في الكتاب والسنة؛ فأجاب:

«لقد تلقى الناس قراءة القرآن الكريم خلفًا عن سلف بهذه الطريقة المعروفة بأحكام التجويد، وأحكام التجويد أصلًا هي قواعد للنطق العربي، حيث كان العربي الأصل ينطق كلامه بهذه الطريقة كلاً ما أو قراءة، ومع تقدم الناس وتطاول عهدهم بأصول العربية واختلاط العرب بالأعاجم مما سبب فشو اللحن، واستعجاب العرب فضلاً عن العجم، وخص الاهتمام بتعليم هذه الأحكام في مجال قراءة القرآن الكريم، أما ما ذكره السائل أن الأئمة اختلفوا في بعض أحكام التجويد، فهذا صحيح فعلاً، فمنهم من رأى عدم المد المنفصل مطلقاً ومنهم من يمدّه ثلاث حركات، ومنهم أربعاً، ومنهم من يشبع مدّ هذا النوع كغيره، ومنهم من أمال ذوات الياء ومنهم من قلل، ومنهم من

(١) «نهاية القول المفيد» ص [٢١].

(٢) «النشر في القراءات العشر» (١/ ٢١٠).

أعمل الإشمام.... الخ، وسبب هذا الاختلاف أيضًا هو تابع لأحكام النطق بالعربية، فهذه الأحكام موزعة في أحكام القراءات، ومعلوم أن الاختلاف في القراءات هو أصلًا من اختلاف طريقة النطق بالكلمة عند العرب، فإنه كان من تيسير الله **عَزَّوَجَلَّ** على هذه الأمة في كتابه أن أنزله على سبعة أحرف كما جاء في الأحاديث الصحيحة المتواترة في هذا الباب، فهذا الاختلاف الواقع بين الأئمة في أحكام في التجويد من هذا الباب، ولا يضر هذا الخلاف في شيء أبدًا. وعلى الإنسان أن يقرأ القرآن بأحكام التجويد لأن الله تعالى يقول: ﴿وَرَتَّلِ الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾ [المزل: ٤]، فإذا قرأته كما تقرأ أي كتاب آخر لم تكن ترتله، فلا بد من قراءته بأحكام التجويد، والخطأ في أحكام التجويد يسميه العلماء باللحن الخفي، فعلى الإنسان أن يعتني بتعلم كيفية قراءة القرآن بالطريقة الصحيحة، أما إذا علم خلافًا ما في حكم ما، فعليه أن يلتزم بما تعلمه من شيوخه لئلا يقع في الفوضى، وألا يترك الطريقة التي تعلمها من مشايخه رغبة عنها لاعتقاد منه أن غيرها أصح منها فكلها صحيحة، وكلها كما وصفها الرسول **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ** «شاف كاف» أما أن يطلب الدليل من الكتاب والسنة على هذه الأحكام؛ فهذا الطلب أصلًا خطأ، لأن هذه الأحكام كلها وصلتنا بالتواتر العملي فنحن تعلمنا قراءة القرآن من أشياخنا بهذه الطريقة، وهم تعلموا بنفس الطريقة من مشايخهم وهكذا إلى عهد الصحابة الذين أخذوه من النبي **صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ**» (١).

قال ابن الجزري **رَحِمَهُ اللهُ** (٢):

مَنْ لَمْ يُجَوِّدِ الْقُرْآنَ آثِمٌ
وَهَكَذَا مِنْهُ إِنِنَّا وَصَلًا

وَالْأَخْذُ بِالتَّجْوِيدِ حَتْمٌ لَازِمٌ
لَأَنَّهُ بِهِ الْإِلَهُ أَنْزَلَا

(١) «الدليل إلى تعليم كتاب الله الجليل» (٢/ ٢٥٩ - ٢٦٠) باختصار.

(٢) «متن الجزرية».

وَهُوَ أَيْضًا حَلِيَّةُ التَّلَاوَةِ
 وَهُوَ إِعْطَاءُ الْحُرُوفِ حَقَّهَا
 وَرَدُّ كُلِّ وَاحِدٍ لِأَصْلِهِ
 مُكَمَّلًا مِنْ غَيْرِ مَا تَكَلَّفَ
 وَلَيْسَ بَيْنَهُ وَبَيْنَ تَرْكِهِ

وَزِينَةُ الْأَدَاءِ وَالْقِرَاءَةِ
 مِنْ صِفَةِ لَهَا وَمُسْتَحَقُّهَا
 وَاللَّمْظُ فِي تَطْيِيرِهِ كَمِثْلِهِ
 بِاللُّطْفِ فِي النُّطْقِ بِلا تَعْسُفٍ
 الْإِرْيَاضَةَ أَمْرِي بِمَفْكَهِ

